

ونهي عن التبتل وهذا قيل ونهي عن الرهبية وهذا من حفي
 يدع البليس التي وقع بها في وطرات الضلال بالظن حمر واخناه
 والضرية لثاني مشايخ قد فوا فاقطعوا ضروره اذ ليس لهم مادي
 فتم في مقام الرزق وان كان الضرب الاول قد قطعوا حل نفوسهم في العلم
 والعمل والكسب وعلقت همهم بفتح نظر عليهم الباب فرضوا بالعلم
 بعد البصر وبالزمن بعد الاطلاق فقال النبي النفس لا ارضى الا بهذا
 الذي تقول فانك انما تبطل الى التاراج المستحبات والمطامع المشتهية
 فاذا لم تكن من اهل التعبد فلا تطعن فيهم فقلت لها ان قدمت حريتك
 وان كنت تقدم صور الاحوال فلا قدمي كما المستحبات في المقصود
 من النكاح اشيا منها طلب لولد ومنها شفا النفس باخراج الفضلة او ذرية
 وكال خروجها كما يكون الا بوجود المستحسن واعتبر هذا بالوطى دون
 الفرج فانه لا يخرج تلك الفضلات ما يخرج بالوطى في الفرج ويتام خروج
 تلك الفضلة بفرخ النفس شوا عليها فقدر يرين هي كما امر القاصي
 قبل الحكم ونهاه عن الحميم وهو عضبان او حاقن وبكال بلوغ هذا
 الغرض يكون كمال لولد بتام النطفة التي تخلق منها ثم المنفس حظا في
 تتو فيه استيفاء النافه حظا من العلق في الشفر وذلك من على
 واما المطامع فلجاهل من بطلها لذاتها او لنفس لذاتها واما المراد اصلاح

عزم الزم

عزم النافه لجمع همها ونيل مرادها من عزمها الصارف لها عمل الفكر في
 هواها واذا ملت حال الشرب الاول فاستمن هذا ليجان النبي صلى الله
 عليه واله وسلم احتار نفسه عابسه رضى الله عنها وكانت فتحة وراى
 زئبق فاستحسنها فزوجهما وكذلك احتار صفيه وكان اذا وصف له طه
 بعث يخطبها وكان لعلي عليه السلام اربع حمر واربعة عشر شربة ماء
 عنهن وقبل هذه الامه فقد كان لداود ماله ولسجى القوم امره فمن ادعى
 خلا في هذه الطرق او ان هو الاثر والاهوام والفقير بضائع العبر
 في هذه الاعراض وغيرها افضل فقد ادعى على الكاملين النقصان
 واما هو النافس فمهمه لهم وقد كان شفيان الثوري اذا شاف في
 سفره حمل مشومي فالورج وكان حصل لقطع وكان يقول انك الراهب اذا
 لم يكن اليها لم تغل وهذه الفنون التي اشربت اليها ان قصدت
 اليها ولقضى وطول النفس منها والبلوغ الاعراض الدمينيه والذوات
 منها فكل قصد صحيح لا تعكر عليه حاله ومن يقوم ويقعد في كفات
 لا يفهم معناها او في تسيجات كثير المناظر اذ ربه كلاله ليس الا العلم
 الذي هو افضل الصفات واثرة العبادات وهو الامر بالمعروف والنهي
 بالمعصية من منفعة العلم مع وفرة هذا الزهر لا يشغل عتبة بابيه
 قال صلى الله عليه واله وسلم لا تهدي الله بك رجلا الا قد ما طلع عليه عين

لقد قرأه في كتابي في اليوم